

## 75-3/ هل يشترط التنفل على الراحلة ان يكون الراكب سائرا ؟ II

### الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يشترط للتنفل على الراحلة؟ ان يكون المسافر سائرا؟ وما حكم لو كان الراكب متوقفا في وما شابه ذلك. ما دام مسافر على الطريق وسائر فلا بأس. فهو في حكم المسافر. الا اذا كان سوف - [00:00:00](#) ينزل في هذا المكان فانه آآ ينزل ويصلي صلاة المطمئن. اما اذا كان هو سائر في الطريق ثم اه وقف في الطريق وقوقه عارض هذا مثل ما لو كان على راحلة ثم وقف بعيره - [00:00:20](#) اه يأكل من هذه الشجرة فلا نأمره بالنزول. وهذا يقع في عهد النبي عليه الصلاة والسلام فانه كان واصحابه يصلون على رواحلهم تصلي على راحلته معلوم انه ربما يعني في الطريق يقف البعير او دابة فيأكل من هذه الشجرة او لامر مثلا - [00:00:40](#) يعرضها للبعير ونحوه فالامور العارضة هذه لا تؤثر ما دام انه ليس نزولا مستقرا كما لو كان يقف في الطريق عند المحطة او نحو ذلك. وهذا فيما اذا كان المصلي غير سائق السيارة - [00:01:00](#) اما اذا كان سائق السيارة فانه قد يحتاج الى النزول وهل يقال انه في هذه الحالة يستمر على الصلاة ولو نزل الله اعلم ماذا كل ما يتعلق بالسؤال فلا بأس ان يستمر على صلاته ولو كان في سيارته ما دام هذا الوقوف وقوف عارض وهو في الغالب - [00:01:20](#) لا يمكن ان يتخرج منه لحاجته اليه ولو امر بمراعاته فانه قد يؤدي الى ترك هذه النوافل ها هي شرعت على هذا الوجه لاجل ان يكثر منها واشتراط النزول او الصلاة صلاة آآ صلاة - [00:01:40](#) مطمئن هذا يؤدي الى انقطاعه والى تأخره او الى ترك النوافل التي هي التي شرعت على هذا الوجه حتى يكثر منها المسلم في حال سفره - [00:02:00](#)